الفصل الخامس

استنزاف الفائض تحت الحكم العربي

فرض العرب العديد من الضرائب بعد دخولهم مصر، ويصعب حصر وتصنيف تلك الضرائب نظرا لتنوعها ولعدم الانتظام في جبايتها، أو إلغائها ثم إعادتها. وتعد ضريبتا الخراج والجزية من أهم تلك الضرائب، ومع اتساع حجم التجارة الخارجية والتجارة العابرة ازدادت أهمه المكوس في موارد الدولة المالية ، كما عرفت مصر ضريبة الأحكار خاصة على ملح النطرون. وتمثل الاهتمام بتنظيم الجباية في حصر القرى وتقسيم البلاد إلى وحدات إدارية مالية الطابع، بالإضافة إلى تنظيم الدواوين المختصة بأعمال الجباية. ومع الاتساع التدريجي للسوق المحلية ازداد حجم التداول النقدي مما دفع حكومة العرب للاهتمام بسك العملات اللازمة. وكانت الضرائب تجبى أساسا بغرض إرسال الخراج إلى دار الخلافة، وما يتبقى يوجه لإعمار البلاد عدا الفترات التي تمتعت فيها مصر بالاستقلال. وعلى ذلك سنحاول في هذا الفصل والذي يغطى الفترة الممتدة من الفتح العربي إلى بداية الفتح العثماني (640– 1517م) دراسة التقسيم الإداري ودواوين الدولة لما له من علاقة وثيقة بتنظيم الجباية، ثم دراسة حجم تلك الجباية ووجوه إنفاقها، بالإضافة لدراسة عن النقد المتداول. أما الضرائب الزراعية فنفرد لها قسما خاصا لما لها من أهمية خاصة في الاقتصاد المصري.

أولاً: الضرائب الزراعية:

فرض العرب غداة فتح مصر عدد من الضرائب على الأرض الزراعية كان أهمها على الإطلاق ضريبة الخراج. ويقال أن أهل مصر صولحوا بعد المعاهدة على دينارين بدلا من القمح والزيت والخل والعسل، ولكن من الثابت أن الضرائب المفروضة شملت النوعين نقدا وعينا. ففرضت على الأرض الزراعية ضريبة مالية، إلى جانب ضريبة أخرى عرفت بضريبة الطعام فرضت على القمح أساسا وبعض المحاصيل الأخرى استثناء. وقد شاع بين

المؤرخين أن ضريبة الطعام جزء من ضريبة الخراج، ولكن استنادا إلى الوثائق التاريخية المتوفرة يمكن القول أن كلا من الضريبتين كانت تجبى منفصلة عن الأخرى. فالخراج كان يجبى نقدا أو عينا لكن ضريبة الطعام كانت تجبى عينا، وعلى ذلك

يمكن اعتبار ضريبة الطعام بديلا عن ضريبة القمح القديمة[11]. فبعد أن كانت مصر ترسل القمح إلى روما ثم إلى القسطنطينية على مدى سبع قرون (30 ق م – 641م) أصبحت ترسله إلى الحجاز، واستمر ذلك حتى بعد انتقال مركز الخلافة من الحجاز إلى الشام ثم إلى العراق.

كانت الضرائب العينية من الحبوب ترسل إلى هراء الفسطاط أو بابليون التي أصبحت تعرف بباب ليون، أما الضرائب النقدية فكانت ترسل إلى ديوان الخراج. وكما كان الخلفاء يهتمون بأمر الخراج وضريبة الطعام والجزية التي تجبى من مصر كان الأمراء بدورهم يهتمون بجباية الضرائب. وفى كتاب من والى مصر **قره بن شريك** عام 91هـ إلى أهل **قرية شبرا بسيرو من كورة أشقوه** طلب منهم دفع متأخرات الجزية المفروضة عليهم بالدنانير، ودفع ضريبة الطعام قمحا[12]. أما الضرائب الزراعية على المسلمون فكانت تتمثل في ضريبة العُشور التي تعد نوعا من الزكاة من الناحية الفقهية، وهى تقل كثيرا عن ضريبة الخراج وبالتالي كان المصرين الذين يعتنقون الإسلام يتحولون إلى دفع ضريبة العُشور بدلا من ضريبة الخراج. واستمر هذا الحال إلى أن أصدر **الحجاج بن يوسف الثقفى** أوامره بفرض خراج الأرض على العرب الذين امتلكوا أراضى خراجية، ولم يسمح بتحويل الأرض من خراجية إلى عُشورية على من أسلم.

1- ضريبة الخراج: يذكر **ابن عبد الحكم** أن خراج الأرض في الفترة الأولى من **عهد الولاة** بلغ نصف إردب وويبتين عن كل فدان، كما كانت تُدفع نقدا عن فدان القمح دينار، والشعير من نصف دينار إلى دينار، وعلى الفجل دينار، والسلجم من دينار إلى دينارين، والقرطم غذاء الماشيه فرض عليه دينار بعد أن كان معفى. أما مزارع الكروم فقد ثارت بسببها مشكله حيث كا ن المصريون يستخدمون الكروم أساسا في صناعة النبيذ فأرسل **أبا عبيده** يسأل **عمر بن الخطاب** عن كيفية التصرف، فأجاب عمر بن الخطاب **لا تأخذوا**

الخراج خمرا، ولكن ولوهم بيعها وخذوا أنتم الثمن فأصبح المصريون يبيعونها ويدفعون خراجها مالا وعليها عُشر أثمانها[13]. وفى عهد **الدولة الإخشيدية** بلغ خراج فدان القمح عام 1172م ثلاثة أرادب، انخفض إلى إردبين ونصف عند بداية حكم الفاطميين[14]. وفى أواخر **العصر الفاطمي** كان المقطع يدفع ضريبة منتظمة قدرها ديناران وخمسة قراريط عن كل فدان[15]. وكان **جوهر الصقلي** قد فرض ثلاثة دنانير ونصف عن كل فدان رفعها بعد ذلك إلى سبعة دنانير، كما فرض على كل فدان حنطه ثلاثة أرادب. وفى زمن الخليفة **الحافظ لدين الله** (1130 – 1149م) بلغ خراج الأرض أربعة دنانير، وقدر متوسط محصول القمح زمن الدولة الفاطمي نحو مليون إردب سنويا[16]. وقد تراوح متوسط إنتاج الفدان من الغلال ما بين ثلاثة وعشرة أرادب، وتبلغ الضريبة عليه 30% من الإنتاج، أما الحمص فتبلغ ضريبته 50%، واللفت ما بين 17– 25 %[17]. وكان الخراج يستحق مره كل عام حتى لو كانت الأرض تنتج أكثر من محصول في السنة، ويسقط الخراج إذا هلك الزرع نتيجة لنوازل طبيعية[18].

يتضح مما سبق أن هناك تداخلا كبيرا بين الخراج النقدي والخراج العيني، وأحيانا أخرى نرى الضريبتين معا، مما يحملنا على الاعتقاد بأنه كانت **هناك ضريبتان على الأرض الزراعية: الأولى** ضريبة عقارية تفرض على الثروة وهى ثابتة لوحدة المساحة وهي الفدان وتقدر على أساس نوعية الأرض ومدى خصوبتها وطريقة ريها، خاصة أن الخراج كان يستحق مرة واحدة في السنة حتى لو تعددت المحاصيل، وعلى ذلك يختلف حجم ما يدفعه الفرد باختلاف المساحة التي يملكها. **والثانية** ضريبة على الإنتاج وتتغير باختلاف حجم الناتج من وحدة المساحة، خاصة وأنه كان هناك تفاوت كبير في الإنتاجية.

2– ضريبة الطعام: يُجمع المؤرخون على أنه فُرض على أهل مصر ضريبة عينية وان اختلفوا في تقديرها، فيذكر البعض أنها إردب لكل إنسان، ويذكر آخرون أنها ثلاثة أرادب قمح بالإضافة إلى أصناف الطعام الأخرى، ويذكر **اليعقوبى** أنها كانت إردبان عن كل مائة إردب. وقد تحولت هذه الجبايات العينية إلى ما يعرف:

بضريبة الطعام، وهى ضريبة عينية أهم ما يجبى فيها القمح، وهى بذلك تشبه ضريبة الأنونا الأهلية وهى الشحنة السعيدة التي كانت تحمل إلى القسطنطينية. وقد أُرسلت هذه الضريبة لأول مره إلى مكة زمن الخليفة عمر بن الخطاب عام الرماده 21هـ، وهو عام القحط الشديد الذي اجتاح الجزيرة العربية حيث أرسل عمرو بن العاص هذه الشحنة استجابة لطلب الخليفة، ويقال أنها كانت تعادل حمولة بعير من الطعام لكل بيت في المدينة. بعدها مباشرة أمر عمر بن الخطاب بحفر خليج أمير المؤمنين الموصل بين النيل والقلزم –السويس– محل قناة سيزوستريس الفرعونية والتي طُمرت بسبب الإهمال، وذلك حتى يسهل نقل هذه الشحنة إلى مكة والمدينة. وكانت الشُحنة تضم أ أيضا الزيت والعسل والخل بجانب الغلال. وتوضح البرديات الكميات المحصلة من السمسم والفول والعدس والقمح والشعير، بل والتبن لزوم غذاء الحيوانات.

وتوجد خطابات من والى مصر إلى مختلف الجهات توضح حجم ضريبة الطعام المفروضة عليها، كما توجد إيصالات تفيد سداد هذه الضريبة يعود تاريخ أحدها إلى عام 87هـ ويفيد بسداد 617 إردب وثلث الإردب قمحا. وهناك بردية أخرى تفيد دفع تكاليف نقل هذه الضريبة إلى **هراء باب ليون**[19]. وقد تضاءل حجم هذه الضريبة بعد عهد الولاة، وأصبحت ترسل مع محمل الكعبة، ويبدو أنها تحولت إلى ضريبة رمزية بعد ذلك حيث لا توجد أية وثائق تشير إليها.

3- ضرائب زراعية أخرى: تحملت الزراعة المصرية أعباء ضريبة أخرى وان كانت أقل أهميه من ضريبة الخراج. ومن هذه الضرائب ضريبة الجسور، وضريبة الأشجار، وضريبة الإنتاج الحيواني، وضريبة نفقة الجباية، بالإضافة لضريبة النُزل والتي كانت تقضى بضيافة عمال الحكومة لثلاثة أيام. وهناك **ضريبة الجسور** وهى ضريبة مقررة بغرض الإنفاق على إقامة الجسور وصيانتها لما لها من أهمية كبيرة في حماية الأراضي الزراعي من الفيضان. وكان يتم سداد هذه الضريبة وكأنها جزء من ضريبة الخراج، وتُحصّل في نفس المواعيد. وكانت **ضريبة الحِراج:** وهى ضريبة فرضت على استغلال أخشاب الأشجار اللازمة لصناعة السواقي والمعديات والقوارب، وكذلك الأخشاب اللازمة لبناء القناطر

الصغيرة وتدعيم الجسور. وقد انتشرت حراج أشجار السنط واللبخ والسرو بالوجه القبلي خاصة في البهنسا وأسيوط وأخميم وقوص، بالإضافة إلى الضرائب على أشجار النخيل. وكانت الحكومة تفرض حراسة مشددة على هذه الحِراج لتنظيم قطع الأشجار، وقدرت الضريبة بنحو أربعة دنانير عن كل مائة حمل جمل[20]. **ضريبة الإنتاج الحيواني:** وعرفت بضريبة الكلأ أو المراعى، أما قطعان الماعز ففرضت عليها ضرائب إنتاج الشعر واللبن كان يطلق عليها **ضريبة الشِعار** وتبلغ قيمتها عشرون دينار عن كل مائة رأس. كما فرضت على خلايا النحل ضريبة قدرت بنحو عشرة أرطال عسل، وعشرون رطل شمع عن إنتاج كل مائة خلية[21].

4- طرق تقدير الضريبة: لم يختلف نظام تقدير الضرائب كثيرا عن النظام البيزنطي، حيث كان رؤساء القرى والمتنفذين بها يقومون بتقدير ضرائبها تحت إشراف صاحب الكورة، الذي يرسلها إلى الوالي ليسترشد بها عند فرض الضريبة بشكلها النهائي والتي لم تكن بالضرورة مطابقة لأصحاب الكور. وفى رسالة من والى مصر **قره بن شريك** إلى صاحب كورة أشقوه يأمره فيها بضرورة جمع رؤساء كل قرية كي يختاروا رجالا أذكياء وأمناء لتقدير ما على كل قرية من ضرائب، وأن ترسل إليه نتائج تقديراتهم بعد أن يحتفظ بنسخة لنفسه. كما طلب منه أيضا كتابة أسماء وألقاب ومحل إقامة هؤلاء الذين قاموا بتقدير الضرائب، وينذره بأنه إذا وجد قرية حُمِلَت أكثر مما تحتمل من الضرائب أو أقل فانه سيعاقِب هؤلاء الذين قاموا بالتقدير، وصاحب الكورة أيضا أشد العقاب. وفى هذا الخصوص يذكر **بن عبد الحكم** أن "عرفاء كل قرية وماروتها ورؤساء أهلها يجتمعون فيتناظرون في العمارة والخراب حتى إذا أقروا القسم بالزيادة انصرفوا إلى الكور ثم اجتمعوا هم ورؤساء الكور فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع". أي أن العرب اعتمدوا على القرية كوحدة رئيسية واحتفظوا بمجلسها القديم وبنفس الأسماء فالماروت تحريف لأسم الميزون البيزنطي. وبعد استشارة المسئولين وتحديد نصيب كل فرد يعود رؤساء القرى لتوزيع الأنصبة عليهم، حيث تساوت الجباية في بداية العصر الإسلامي ولم يعد هناك فرق بين أرض وأخرى. ومن الجدير بالذكر في هذا المجال اختفاء نظام الجباية الذاتي البيزنطي، وخضعت جميع أراضى الدولة لإدارة واحدة[22].

ومن الواضح أن التقدير الإجمالي للضرائب كان يأتي من ديوان الخراج إلى الكور التي تحدد نصيب كل قرية. أما التخصيص فانه يرجع لمجالس القرى، حيث يُوزِّع الخراج وفقا للمساحة والمحصول. ويذكر ابن عبد الحكم "أن من يعجز عن زراعة الأرض يتولى الآخرون عنه، ومن أراد الاستزادة أخذ". ويبدو أن القرية تحملت مسئولية الخراج ككل فمن ترك الأرض تكفل الباقون بزراعتها. ويؤكد هذا بردية ترجع لعام 114هـ حيث كونت القرية ما يشبه المجلس البلدي ليتولى دفع الأعباء والضرائب، وهذا الاتفاق وقعه سبعة عشر من أعيان القرية، ونص على أن من يرفض القيام بأعبائه عليه أن يدفع مقابلا ماليا حتى لا تتعرض القرية لغرامات مالية من قبل الحكام العرب[23]. وفى خطاب من قره بن شريك والى مصر عام 91هـ إلى صاحب قرية شبرا بسيرو من كورة أشقوه يذكر فيه أن المفروض على قريته من الجزية 104 دينار، والمفروض من ضريبة الطعام 11 إردب من القمح، مما يعنى أن كل قرية مسئوله بالتضامن عن الضرائب المفروضة عليها[24].

5- طرق تحصيل الضريبة: شهدت تلك الفترة نظامين لتحصيل الضرائب، الأول عن طريق النظام الإداري، والثاني عن طريق نظام القبالة. وفيما يلي نلقى الضوء على هذين النظامين. **(أ) النظام الإداري:** وهو النظام المستند إلى التنظيم الإداري للدولة، حيث يقوم موظفي الدولة بجمع الضرائب من المواطنين بعد تحديد نصيب كل منهم من قبل مشايخ القرى وعرفائها. ويتم تسجيل الأقساط المدفوعة أولا بأول في سجلات الجابي أو المحصل ثم تورد إلى فروع الدواوين المختصة في الكور. ويستعين الجابي في أداء وظيفته بعدد من المعاونين الذين يتابعون كل مزارع خوفا من التقصير في الزراعة أو الهرب من القرية. ويستند الجابي في عمله إلى سلطة الدولة ويعتبره الناس ممثلا لها. **(ب) نظام القبالة:** عرفت مصر نظام قبالات الأرض أو نظام الضمانة منذ العصر العباسى، حيث يتقبل أو يضمن أحد الأشخاص دفع الضريبة المقررة على منطقه محددة قد تكون قرية أو عدة قرى على أن يقوم هو بتحصيلها من الأهالي. وفى هذا النظام تضمن الدولة تحصيل الضريبة إلا أنها تترك الفلاح نهبا للضامن أو المتقبل الذي يحصل لصالحه مبالغ تفوق حجم الضريبة المقررة بحجة الإنفاق على تطهير الترع وحفر القنوات وعمارة الجسور والتي كانت ضمن التزامات التقبل. أما فترة التقبل فقد بدأت بأربع سنوات حتى تتعادل سنون المحصول

الضعيف بسنون المحصول الطيب، وتوجد وثيقة تفيد بتقبل شخص يدعى **مزاحم بن اسحق بن محمد** للأراضي من كورة الأشمونين لمدة أربع سنوات متتاليات أولها سنة 312هـ وآخرها سنة 315هـ. وكان التقبل يتم عن طريق مزاد علني يعقد في المسجد الجامع بعد النداء عليه في شوارع العاصمة. وفى عهد الخليفة الفاطمي **الآمر بأحكام الله** (1101 – 1130م) عجز المتقبلون عن دفع الضرائب المطلوبة منهم والتي تراكمت حتى بلغت نحو مليوني و700 ألف دينار، بالإضافة إلى نحو مليوني و800ألف إردب من القمح، وعزف الأمراء عن التقبل. فاقترح الوزير **المأمون البطائحى** على الخليفة التنازل عن هذه المتأخرات وإطالة مدة التقبل إلى ثلاثون عاما، وأصدر الخليفة مرسوما بذلك. وعندما تولى **أسد الدين شيركوه** الوزارة عند نهاية الحكم الفاطمي عام 1171م ألغى نظام القبالة، وأقطع أرض مصر للجند الذين حضروا معه من الشام[25].

ثانياً: الضرائب الأخرى:

بجانب الضرائب الزراعية التي فرضها العرب على مصر كانت هناك مجموعة أخرى من الضرائب لعل من أهمها الجزية المفروضة على غير المسلمين، والزكاة المفروضة على المسلمين، والمكوس المفروضة على التجارة الخارجية. بالإضافة إلى ضريبة الأسواق والمصايد والأحكار وغيرها.

1-الجزيــة: وهى **ضريبة الرؤوس** التي فرضها العرب على الرجال القادرين من غير المسلمين، وأعفى منها كبار السن والصغار الذين لم يبلغوا الحُلُمْ، وكذلك النساء.

ومن المعروف أن ضريبة الرؤوس –الجزية– كانت قد ألغيت بمقتضى مرسوم الإمبراطور قسطنطين والصادر عام 324م، ولم تتوفر وثيقة واحدة بعد هذا التاريخ تتضمن ضريبة الرؤوس. أي أن العرب أعادوا هذه الضريبة على المصريين بعد إلغائها مدة تزيد عن الثلاثمائة عام [26].

ويمكن النظر إلى الجزية باعتبارها ضريبة دفاع حيث خير العرب أهالي البلاد المفتوحة بين الإسلام أو الجزية أو الحرب. وفى وثيقة **صلح بابليون** لم تحدد قيمة الجزية المفروضة على مصر وترك أمر تحديدها للوالي. وذكر بعض المؤرخون بأنه فرض على كل قبطي ديناران جزية، وأن عدد القبط المستحقون دفعها بلغ ستة ملايين وجملة المحصل 12 مليون دينار. فإذا قدرت نسبة هؤلاء بثلث السكان نظرا لإعفاء النساء والأطفال لبلغ عدد سكان مصر 18 مليون نسمه وهو تقدير مبالغ فيه عند غالبية المؤرخين خاصة أنه لا توجد وثيقة واحدة تؤكد ثبات قيمة الجزية على جميع الأفراد، بينما توجد العديد من الوثائق وإيصالات السداد التي تؤكد تباين قيمتها وفقا لدرجة ثراء الأفراد. ويذكر الفقهاء أنه كان يؤخذ من الموسر 48 درهم، ومن الوسط 24 درهم، ومن دون الوسط 12 درهم. وتوجد برديات من القرن الثالث الهجري دونت فيها أسماء أشخاص مختلفين وأمام كل منهم مقدار الجزية المفروضة، فبعضهم دفع دينارا وآخر دينار ونصف وثالث ربع دينا وهكذا. وكانت الجزية تدفع نقدا على ثلاث أقساط سنوية. وقد حدد الحكم الإسلامي موقفه بعدم جواز فرض الجزية على من ترهب أو تبتل. وكان أن لجأ كثير من الأقباط إلى الأديرة هربا من الضرائب، حتى فطنت حكومة العرب إلى هذا الأمر عام 65هـ عندما قرر **عبد العزيز بن مروان** والى مصر فرض الجزية على الرهبان وفرض الخراج على الأراضي التي تمتلكها الكنائس والأديرة بعد أن كانت معفاة منذ حكم البيزنطيين[27]. مع تزايد إسلام المصريين تناقصت حصيلة الجزية وتقلصت مالية الدولة حتى تصدى **الحجاج بن يوسف الثقافي** والى العراق زمن الخليفة الأموي **عبد الملك بن مروان** لهذه المشكلة وفرض الجزية على الأعاجم الذين أسلموا مما تسبب في كثير من الجدل بين فقهاء المسلمين.وكتب الخليفة **عبد الملك بن مروان** إلى أخيه **عبد العزيز بن مروان** والى مصر يطلب منه أن يضع الجزية على من أسلم من أهل الذمة فرفض بحجة **أن أهل الذمة يتحملون جزية من ترهب منهم فكيف نضعها على من أسلم منهم**. وقد انخفضت جملة الجزية زمن الفاطميين وأصبحت تعرف باسم **الجوالى**. وقدرت جملة الجزية عند نهاية حكم الفاطميين وبداية حكم الأيوبيين بنحو 130 ألف دينار[28]. وبدراسة التقديرات المتوفرة عن الجزية يقول **ابن مماتى** أنها كانت على ثلاث طبقات **زمن الأيوبيين**، عليا ومقدارها أربعة دنانير وسدس، ووسطى مقدارها ديناران وقيراطان، وسفلي مقدارها دينار واحد وثلث، ويضاف إلى كل جزية درهمان وربع رسم المشد والمستخدمين. وفى **العصر المملوكي** يخبرنا **النويرى** أن الفرد من أهل الذمة بعد سنة 715هـ

/ 1315م كان يدفع جزية قيمتها أربع دراهم أو نحوها. ويذكر **القلقشندى** أن أعلى قيمة للجزية بلغت 25 درهما وأدنى قيمة بلغت عشرة دراهم. وفى عهد السلطان المملوكي **المؤيد أبو النصر** أعيد فرض الجوالى حسب اختلاف أحوالهم، فالغنى 4 دنانير، والمتوسط اثنان، ودينار واحد للفقير، وكان ذلك عام 1414م[29].

وفى عهد خلافة عمر بن عبد العزيز كتب إليه متولي خراج مصر حيان بن سريج يطلب بقاء الجزية على من يسلم، فجاء في رد الخليفة... أن الله إنما بعث محمدا رسول الله هاديا ولم يبعثه جابيا...، وعلى ذلك فمن المؤكد أن استمرار الجزية على من يسلم طبق بعد عهد عمر بن عبد العزيز، ومن غير المعروف تاريخ ذلك على وجه اليقين[30]. كانت الجزية تفرض على دربين: الأول على الأفراد بأسمائهم، والثاني على القرية ككل، وفى هذه الحالة إذا توفى أحدهم ترثه القرية وعليها أن تدفع جزيته. وأمر عمر بن عبد العزيز عامله على خراج مصر حيان بن سريج عام 100هـ أن يجعل جزية موتى القبط على أحيائهم، مما يؤكد أن الجزية كانت مسئولية القرية ككل[31].

2- الزكاة: وهى الضريبة التي يؤديها المسلمون وفقا لأحكام الشرع. ويقول **المقريزى** أن أول من جبى الزكاة بمصر كان السلطان **صلاح الدين الأيوبي**. لكن ظهرت وثيقة هامة عبارة عن إيصال زكاة مؤرخ في سنة 148هـ / 766م يفيد بأن صاحبه دفع شاة صدقة أربعين شاة لسنة 147هـ والصدقة كانت تستخدم كمرادف للزكاة في ذلك الوقت مما يدل على أن الزكاة كانت تجبى منذ عهد الولاة[47]. وكان للزكاة ديوان خاص بها في دار الخلافة، وله فروع في سائر الولايات. وكانت الزكاة بمقدار ربع العشر 2.5 % عما يمتلكونه من مال وهى زكاة النقد من الذهب والفضة أما الحلي من الذهب والفضة فلم يدفع عنها زكاة. وفى **عهد الفاطميين** ترك أمر الزكاة للأفراد. ويقول **القلقشندى** في كتابه "أن الزكاة كان يدفعها أرباب الزكوات بأنفسهم". أما الدولة فلم يبق لها من الزكاة التي تحصلها إلا شيئان: أولهما ما يؤخذ من التجار المسلمين وغيرهم على ما يدخلونه إلى البلاد من ذهب وفضة حيث يأخذون خمسة دراهم على كل مائتي درهم. أما الثانية فكانت الزكاة التي تفرض على المواشي التي تصل مع أهل برقه بغرض الرعي.

3- المكوس: كانت الضرائب على التجارة الخارجية تعد من الموارد المالية الهامه للدولة خاصة مع اتساع نطاق التجارة الخارجية والعابرة، وكانت تجبى في الثغور الرئيسية مثل الاسكندرية، والفرما، والقلزم، ودمياط، وتنيس، ورشيد، والبرلس، وعيذاب، وأسوان. وأطلق على هذه الضريبة اسم **الخُمس الرومي** ثم أصبحت تعرف بالمكوس، وتحسب على أساس 20 – 35 % من قيمة السلع الواردة، وإذا غادر التاجر البلاد وعاد إليها في نفس السنة بنفس البضائع لا تحصل عليها الرسوم مرة أخرى. وقد بلغت رسوم ثغر الإسكندرية فقط في **عهد الأيوبيين** عام 587هـ نحو 38 ألف و613 دينار، كما بلغت ضرائب المكوس في أسوان عام 585هـ نحو 25 ألف دينار. أما ضرائب الصادرات فكانت زهيدة[32].

4- ضريبة الأسواق: بالإضافة إلى ما ذكر كانت هناك ضرائب عديدة أخرى من أهمها ضريبة الأسواق وتفرض على التجارة الداخلية، وكانت تحصل بنسبة دينار على كل عشرين دينار ثم تنقص بنفس النسبة حتى تبلغ عشرين دينار. أما الذميون فكان يُحصّل منهم دينار على كل 20 دينار ثم ينقص بنفس النسبة حتى تبلغ 10 دينار، والأقل من ذلك يُعفى[33].

ثالثاً: العبء الضريبي على الاقتصاد المصري:

كانت سياسة الخلفاء بوجه عام ترمى إلى استغلال مصر وان اختلفوا في درجة الاستغلال. إذ بينما نرى بعض الخلفاء أو ولاتهم يشتط في جمع الضرائب نرى البعض الآخر يرى أن مصلحة الراعي أن يقص صوف غنمه وليس أن يسلخها كيلا يجف معين البلاد وتتأثر بذلك مالية الدولة. ولعل الخليفة الأموي **سليمان بن عبد الملك** (96 – 99هـ) يمثل الاتجاه الأول أبلغ تمثيل حين يكتب إلى متولي خراج مصر **أسامه بن زيد التنوخى** قائلا **احلب الدر حتى ينقطع واحلب الدم حتى ينصرم**. أما الخليفة الأموي **عبد الملك بن مروان** (65 – 86هـ) فيمثل الاتجاه الثاني حيث يكتب إلى **الحجاج بن يوسف الثقفى** عامله على العراق **لا تكن على درهمك المأخوذ أحرص منك على درهمك المتروك وابق لهم لحوما يعقدون بها شحوما**[34]. يورد المؤرخون عددا من المراسلات بين الخليفة **عمر بن الخطاب** وبين أمير مصر **عمرو بن العاص** يستحث فيها الخليفة أميره على جباية الخراج، ويرد الأمير بأنه يستخلص الخراج بما لا يضر بعمارة مصر. وقيل أن عمرو بن العاص جبى من مصر 12

مليون دينار، بينما جباها **عبد الله بن سعد** 14 مليون زمن خلافة **عثمان بن عفان** فعاتب الخليفة عمرو بهذه الكلمات **يا أبا عبد الله درت اللقحة بأكثر من درها الأول** فرد **عمرو** بالقول **ولكن أضررتم بوليدها وأعجفت فصيلها**[35].

1- تقديرات عهد الولاة: لا يعرف أحد مقدار خراج مصر بالضبط حيث غالبا ما خلط المؤرخون بين الجزية والخراج، كما أستخدم لفظ الخراج للدلالة على كل ما يجبى من مصر وليس للدلالة على ضريبة الخراج فقط. وسنحاول فيما يلي حصر ودراسة تلك التقديرات في محاولة للتعرف على أكثرها دقة.

* جباها **عمرو بن العاص** 12 مليون دينار.
* جباها **عبد الله بن أبى سرح** 14 مليون دينار.
* جباها **أسامه بن زيد** زمن خلافة **سليمان بن عبد الملك** 12 مليون دينار.
* أرسل **مسلمة بن مخلد** والى مصر زمن **معاوية بن أبى سفيان** 600ألف دينار بعد دفع عطاء الجند والإنفاق على البلاد وإرسال قمح الحجاز.
* أرسل والى مصر 200ألف دينار إلى الخليفة **مروان بن محمد** آخر الخلفاء الأمويين بعد دفع عطاء الجند والإنفاق على البلاد إرسال قمح الحجاز.
* يقول **المقريزى** أن خراج مصر انحط بعد عمرو بن العاص وعبد الله بن أبى سرح لنمو الفساد مع الزمان وسريان الخراب في أكثر الأرض ووقوع الحرب، فلم يجبها بنو أمية وخلفاء بنى العباس إلا دون الثلاثة مليون دينار[36].
* يقول **ابن رسته** أن **عبد الله بن الحبحاب** جباها زمن بنى أمية مليونين و730 ألف دينار. ويقول **الكندي** أنها جبيت زمن بنى أمية وبنى العباس مليوني دينار[37].
* حين قدم **بن طولون** مصر عام 254هـ كان خراج البلاد 800 ألف دينار ارتفع في نهاية حكم بن طولون إلى أربعة ملايين و300 ألف دينار[38].
* يذكر **المقريزى** أنها جبيت زمن الإخشيديين مليوني دينار، ويذكر **أبو صالح الأرمنى** في تاريخه أن خراج مصر في عهد كافور الإخشيدي بلغ ثلاثة ملايين و270 ألف دينار وأن كافور جبى من إقليم الفيوم وحده سنة 356هـ نحو 620 ألف دينار[39].
* يقول **ساويرس بن المقفع** أن الخراج جبى أيام بنى طولون خمسة ملايين دينار[40].

عند قراءة هذه التقديرات ومقارنتها بالضريبة التي حصلت عليها الدولة البيزنطية من واقع البرديات المتوفرة والتي كانت تعادل مليوني دينار، نرى أن تقديرات المقريزى والكندي وابن رسته والتي تراوحت بين المليونين والثلاثة ملايين هي الأقرب إلى الصحة. حيث لا يعقل أن يجبيها بنى أمية وبنى العباس مليونين بينما يجبيها عمرو بن العاص 12 مليون ويجبيها عبد الله بن أبى سرح 14 مليون[41]. يمكن النظر إلى ما أرسله أسامه بن زيد 600 ألف، وما أرسل إلى آخر الخلفاء الأمويين 200 ألف على أنه الخراج النقدي أو دفعة من هذا الخراج. كما يمكن النظر إلى خراج الطولونيين والذي تراوح بين أربعة وخمسة ملايين دينار على أنه تقدير صحيح أيضا، حيث من المعروف أن الدولة الطولونية هي أول دوله مستقلة في مصر الإسلامية، وبالتالي لم ترسل الخراج إلى دار الخلافة وظل في مصر ليستخدم في عمارتها. فإذا فرضنا أن نفقة الإدارة تمثل نصف هذا المبلغ لكان المتبقي مليونين ونصف المليون وهو متوسط ما كان يرسل إلى دار الخلافة خارج مصر. وبنفس المنطق يمكن النظر إلى خراج الإخشيديين والذي تراوح بين الثلاثة والأربعة ملايين حيث حظيت هذه الدولة بالاستقلال الفعلي عن دار الخلافة إلا أنها أبقت على التبعية الروحية وظلت العلاقات طيبه مع الحكومة المركزية في بغداد حتى أنها شاركت الدولة العباسية في دفع النفقات اللازمة لفداء أسراها، كما كانت ترسل إلى الخلفاء العطايا لاسترضائهم.

2- تقديرات عهد الفاطميين: عندما وصل **جوهر الصقلي** مصر عام 358هـ كان عامل الخراج عليها هو **على بن العرمرم** السني المذهب فأشرك معه **رجاء بن صولاب المغربي** الشيعي المذهب. وظل تقليد وجود عاملين على الخراج واحد سني وأخر شيعي تقليدا سائدا في غالبية فترة حكم الدولة الفاطمية. وكان أشهر عاملين على الخراج هما **يعقوب بن كلس وعسلوج بن الحسن** الذين عينهما **المعز لدين الله** عند وصوله إلى مصر، ويعدان من أشهر شخصيات العهد الفاطمي من دون الخلفاء. ويوضح الجدول التالي بيان بما أمكن تجميعه من خراج مصر زمن **الدولة الفاطمي**. ويمكن النظر إلى ما جباه **جوهر الصقلي** عند وصوله مصر وهو مليون و200 ألف دينار على أنه يمثل أوضاع مصر عند نهايات **الدولة الإخشيدية**، ثم بدأ الخراج يرتفع تدريجيا بوصول الخليفة **المعز لدين الله الفاطمي** حتى بلغ الأربعة ملايين دينار. أما خراج عام 462هـ والبالغ 600 ألف دينار فقط فهو يمثل خراج أحد **سنوات الشدة المستنصرية** حيث جاء الفيضان منخفضا على مدى

سبع سنوات متتاليات (458 – 464هـ) مما أدى للقحط الشديد وانتشار المجاعات. ثم عاود الخراج ارتفاعه التدريجي على يد الوزير **بدر الدين الجمالي** والذي استعان به المستنصر بالله لتنظيم أمور الدولة والخروج من أزمة الانهيار الاقتصادي، وقد استمر في منصبه زمن الخليفة المستعلي بالله حتى وصل الخراج إلى خمسة ملايين دينار. ثم عاود الخراج في الانخفاض مرة أخرى عند نهايات الدولة الفاطمية حيث يذكر المؤرخون أنه لم يرتفع عن المليون و200 ألف دينار التي تم جبايتها عام 540هـ حتى انهيار الدولة الفاطمية عام 567هـ . وعلى ذلك يمكن القول:

*** أن متوسط خراج مصر عند نهاية الدولة الإخشيدية وبداية الدولة الفاطمية بلغ مليون و200 ألف دينار. ونفس القدر تقريبا عند نهاية الدولة الفاطمية وبداية الدولة الأيوبية، أي خلال مراحل الانتقال من عهد لآخر.**

*** أن متوسط خراج مصر زمن الشدة المستنصرية والمجاعات بلغ 600 ألف دينار.**

*** أن متوسط خراج مصر خلال سنوات الدولة الفاطمية بلغ ثلاثة ملايين و488 ألف دينار.**

3- تقديرات عهدي الأيوبيين والمماليك: بلغ إيراد مصر عام 585هـ زمن الأيوبيين خمسة ملايين و480 ألف و157 دينار[61]. وجاءت تقديرات **الأمير عمر طوسون** وفقا لأسعار الجنيه المصري عام 1924م على النحو التالي:

* في **عهد الفاطميين** عام 1094م بلغت نحو 1836000 جنيه مصري

* في **عهد الأيوبيين** عام 1193م بلغت نحو 2791809 جنيه مصري

* في **عهد المماليك** عام 1290م بلغت نحو 10632904 جنيه مصري

* في **عهد قلاوون** عام 1341م بلغت نحو 5656972 جنيه مصري

كما قدر سعر الضريبة على الفدان بنحو 87 قرشا عام 1193م، وبنحو 125 قرشا عام 1290م، ونحو 108 قرش عام 1341م[42].

4- إنفاقات الدولة: يصعب تماما العثور على بيانات موثقة عن حجم إنفاقات الدولة رغم ما ذُكِر عن وجود ميزانيات للدولة توضح حجم إيراداتها وحجم إنفاقاتها. أما وجوه

الإنفاق الرئيسية فقد تمثلت في رواتب الموظفين، ونفقات الجيش وبناء الحصون والقلاع خاصة في زمن الحرب، بالإضافة إلى الإنفاق على حفر وتطهير الترع وبناء القناطر والجسور. فقدرت جملة الرواتب السنوية في **عهد الإخشيديين** بنحو نصف مليون دينار، ورواتب الكساوى بنحو 300 ألف دينار، ورواتب الغلال بنحو 100 ألف دينار أي ما يربو على المليون دينار. ويبدوا أن تلك الرواتب كانت تخص الجند والموظفين والأمراء[43]. فى **عهد الفاطميين** زمن الخليفة **المستنصر بالله** بلغت رواتب الجند فقط نحو 226 ألف دينار وقيل أنها تمثل ثلث نفقات الجيش، كما قدرت نفقات الأسطولين الحربي والتجاري بنحو 660 ألف دينار. أما نفقات العمائر والمتضمنة أساسا نفقات حفر وتطهير الترع وبناء القناطر والجسور فقدرت بنحو 100 ألف دينار فقط[44]. على ذلك فانه يمكن القول:

أنه إذا كان متوسط خراج مصر خلال تلك الفترة يبلغ أربعة ملايين فان نصف هذا الخراج يمثل نفقات عامة بينما يمثل النصف الآخر فائضا يرسل إلى دار الخلافة أو يبقى في مصر عندما كانت تستقل بخلافتها فتزدهر صفحات المؤرخين بوصف الإنفاق على العمائر وخاصة المساجد والقصور، بالإضافة إلى وصف الإنفاق البذخي للخلفاء والسلاطين.